Distr.: Limited 13 November 2015

Arabic

Original: English



الدورة السبعون البند ٣٨ من حدول الأعمال قضية فلسطين

الأردن، وأفغانستان، وإكوادور، والإمارات العربية المتحدة، وإندونيسيا، والبحرين، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وتونس، والجزائر، وجزر القمر، وجيبوتي، والسودان، والعراق، وعمان، وقطر، والكويت، ولبنان، ومالطة، ومصر، والمغرب، والمملكة العربية السعودية، وموريتانيا، ونيكاراغوا، واليمن، ودولة فلسطين: مشروع قرار

شعبة حقوق الفلسطينيين في الأمانة العامة

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف<sup>(۱)</sup>،

وإذ تحيط علماً، بوجه حاص، بالعمل الذي تضطلع به اللجنة وشعبة حقوق الفلسطينيين في الأمانة العامة كل وفقاً للولاية المنوطة به،

وإذ تشير إلى قرارها ٤٠/٣٢ باء المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ وإلى جميع قراراتما اللاحقة المتخذة في هذا الصدد، بما فيها قرارها ٢١/٦٩ المؤرخ ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السبعون، الملحق رقم ٣٥ (A/70/35).





١ - تلاحظ مع التقدير الإجراءات التي اتخذها الأمين العام امتشالا
لقرارها ٢١/٦٩؛

7 - ترى أن شعبة حقوق الفلسطينيين في الأمانة العامة لا تزال تسهم، من حلال تقديم الدعم الفني إلى اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف في تنفيذ ولايتها، إسهاما مفيدا وبناء للغاية في التوعية على الصعيد الدولي بقضية فلسطين، وبالضرورة الملحة للتوصل إلى تسوية سلمية لقضية فلسطين من جميع جوانبها على أساس القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة، وبالجهود المبذولة في هذا الصدد ولحشد الدعم الدولي لحقوق الشعب الفلسطين؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل تزويد الشعبة بالموارد اللازمة وأن يكفل استمرارها في تنفيذ برنامج عملها بفعالية على النحو المبين بالتفصيل في القرارات السابقة المتخذة في هذا الصدد، بالتشاور مع اللجنة وبتوجيه منها؛

و تطلب إلى الشعبة، بوجه خاص، أن تواصل رصد ما يطرأ من تطورات في ما يتصل بقضية فلسطين، وتنظيم اجتماعات ومؤتمرات دولية في مختلف المناطق بمشاركة جميع قطاعات المجتمع الدولي، والعمل، ضمن الموارد المتاحة، على ضمان المشاركة المستمرة من قبل الشخصيات البارزة والخبراء المذائعي الصيت على الصعيد الدولي في هذه الاجتماعات والمؤتمرات، على أن توجه إليهم الدعوة على قدم المساواة مع أعضاء اللجنة، والاتصال والتعاون مع المجتمع المدني والبرلمانيين، يما في ذلك من خلال الفريق العامل التابع للجنة و "منبر الأمم المتحدة لفلسطين" الذي يسهر عليه، وتطوير وتوسيع نطاق موقع "قضية فلسطين" على شبكة الإنترنت ومجموعة وثائق نظام الأمم المتحدة للمعلومات المتعلقة بقضية فلسطين، وإعداد المنشورات المبينة في الفقرة ٢٧ من تقرير اللجنة، باللغات الرسمية ذات الصلة للأمم المتحدة، والمواد الإعلامية المتعلقة بمختلف حوانب قضية فلسطين ونشرها على نطاق واسع، وتطوير وتعزيز برنامج التدريب السنوي لموظفي الحكومة الفلسطينية إسهاماً في الجهود المبذولة لبناء القدرات الفلسطينية؛

o - تطلب أيضاً إلى الشعبة أن تواصل، في إطار الاحتفال باليوم الدولي للتضامن مع الشعب الفلسطيني في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر، وبتوجيه من اللجنة، تنظيم معرض سنوي عن حقوق الفلسطينيين أو فعالية ثقافية، بالتعاون مع البعثة المراقبة الدائمة لدولة فلسطين لدى الأمم المتحدة، وتشجع الدول الأعضاء على مواصلة تقديم أقصى قدر من الدعم للاحتفال بيوم التضامن وتغطيته إعلامياً على أوسع نطاق؛

15-19990 2/3

تطلب إلى الأمين العام أن يكفل مواصلة كيانات منظومة الأمم المتحدة التي تتضمن برامجها عناصر تتناول قضية فلسطين بمختلف جوانبها والحالة في الأرض الفلسطينية المختلة، يما في ذلك القدس الشرقية، التعاون مع الشعبة؛

٧ - تدعو جميع الحكومات والمنظمات إلى التعاون مع الشعبة على أداء مهامها.

3/3